

د. السديس يحث على التزام منهج الوسطية

كلمة البلاد

أطلق معالي المستشار بالديوان الملكي المشرف العام على مركز سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية الدكتور عبدالله الربيعه، التقرير الخاص بالخدمات الإنسانية والصحية التي قدمتها المملكة للمصابين اليمينيين ومرافقهم وذويهم داخل المملكة وخارجها.

لقد جاءت توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولنايب خادم الحرمين الشريفين سمو ولي العهد - حفظه الله - منذ انطلاق هذا المركز الشامخ مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية بإعطائه اليمن وشعبه الاهتمام الكبير، والعمل على تخفيف معاناته ودعم مواطنيه بشتى أطيافه ومناطقه ومحافظةه بكل حيادية ومهنية، وهو ما حدا بالمركز أن يضع المملكة الدولة الأولى في تقديم المساعدات الإغاثية والإنسانية لليمن الشقيق لعام ٢٠١٥م.

إن المركز برسالته الإنسانية النبيلة يعزز التوجه التاريخي التي عملت عليه المملكة منذ تأسيسها في مجال الإغاثة والأعمال الإنسانية ودعم أشقائنا من المسلمين والعرب ودعم الإنسانية جميعها، تأكيداً على المستوى الإنساني المشرف لمملكة الإنسانية قيادة وحكومة وشعباً.



الاسلام بدعوة بعد التوحيد بأعظم من دعوته إلى الاعتصام والاجتماع وعدم التفرق والاختلاف. وأضاف معاليه أن فهم الإسلام الصحيح بمعناه الشامل الكامل هو صمام الأمان وطوق النجاة من الفتن المعاصرة وما أوحج المسلمين اليوم إلى اجتماعهم على كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام بفهم سلف هذه الأمة مع النظر في الاستفادة من مكتسبات العصر ومقدراته ووسائله في الدعوة إلى المقاصد العظيمة في حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال التي جاءت الشرائع السماوية كلها برعايتها وتكملتها. وشدد على أن المسلمين في بلاد الغرب يحتاجون إلى أن يكونوا أكثر اعتصاماً واجتماعاً وإلى

ندن - واس

أكد معالي الرئيس العام لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي، فضيلة الشيخ الدكتور عبدالرحمن بن عبدالعزيز السديس أن الإسلام يحتاج إلى فهم صائب ونظر تأقّب في الوقت الذي جهل فيه بعض المسلمين حقائق الإسلام في عنايته بالعقيدة والتوحيد والإيمان ولزوم السنة ومنهج الوسط والاعتدال والنظر في مقاصده ومآلاته وتطبيقاته المعاصرة في كل ما من شأنه اعزاز الفهم الصحيح للإسلام في الوقت الذي شوه فيه الإسلام بين طرفين طرف الغلو والتطرف والأرهاب وطرف الجفاء والتفريط والإنهزامية وهز الثوابت والقيم ويأتي منهج الوسط والاعتدال كما قال الله عزوجل وكذلك جعلناكم أمة وسطاً.

وقال معاليه في كلمته أمام مجلس أمناء المركز الثقافي الإسلامي مساء أمس الأول في لندن بحضور نائب رئيس البعثة بسفارة خادم الحرمين الشريفين في لندن الدكتور عبدالعزيز الواصل، وسفير دولة قطر يوسف علي الخاطر وممثل السفارة الإماراتية خالد الجريمان وحشد من العلماء والمتفكرين ورجال الفكر، إن المسلم يحقق الغاية من وجوده في الحياة وهي عبودية الله تبارك وتعالى على منهج صحيح ثم إن الحاجة مدعاة إلى الاعتصام والاجتماع لا إلى التنازع والاختلاف والشقاق، يقول الله تعالى "واعصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا" وقوله "ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم". وما جاء

الفصل يعزي مدير تعليم مكة في وفاة عمه

مكة المكرمة - احمد الاحمدي

بعث مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل برفقة عزاء ومواساة مدير عام التعليم بمنطقة مكة المكرمة الأستاذ محمد بن مهدي الحارثي في وفاة عمه سانلاً الله أن يتغمّد الفقيد بواسع رحمته ومغفرته ويلهم ذويه الصبر والسلوان.

ومن جانبه قدم المدير العام للتعليم بمنطقة مكة المكرمة الأستاذ محمد بن مهدي الحارثي مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل شكره وتقديره على مشاعر سموه في عزاء عمه وعظيم شكره وامتنانه وكافة أفراد أسرته وتقديرهم للجميع على مشاعرهم الأخوية الصادقة.

تنفيذ القتل قصاصاً في جان بالرياض

الرياض - واس

أصدرت وزارة الداخلية أمس بياناً بشأن تنفيذ حكم القتل قصاصاً بأحد الجناة في الرياض وفيما يلي نصه :

قال الله تعالى ((يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى)) الآية .

وقال تعالى ((ولكم في القصاص حياة يا أولى الألباب لعلكم تتقون)) .

أقدم فهد بن عبد الهادي بن فواز الدوسري - سعودي الجنسية - على قتل مبارك بن محمد بن مبارك الدوسري - سعودي الجنسية - وذلك بإطلاق النار عليه من سلاح رشاش مما أدى إلى وفاته إثر خلاف بينهما، وبفضل من الله تمكنت سلطات الأمن من القبض على الجاني المذكور وأسفر التحقيق معه عن توجيه الاتهام إليه بارتكاب جريمةته وبإحالة إلى المحكمة الجزائية صدر بحقه صك يقضي بنبوت ما نسب إليه، والحكم عليه بالقتل قصاصاً ، وأيد الحكم من محكمة الاستئناف ومن المحكمة العليا ، وصدر أمر ملكي بإنفاذ ما تقرر شرعاً ، وأيد من مرجعه بحق الجاني المذكور .

وقد تم تنفيذ حكم القتل قصاصاً بالجاني - فهد بن عبد الهادي بن فواز الدوسري ، أمس الجمعة الموافق ١٧ / ١٠ / ١٤٣٧هـ بمحافظة السليل بمنطقة الرياض .

وزراعة الداخلية إذ تعلن عن ذلك لتؤكد للجميع حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - على استتباب الأمن وتحقيق العدل وتنفيذ أحكام الله في كل من يتعدى على الأمن ويسفك دماءهم وتحذر في الوقت ذاته كل من تسول له نفسه الإقدام على مثل ذلك بأن العقاب الشرعي سيكون صميّره ، والله الهادي إلى سواء السبيل .

تعاون بين جامعة جازان وهيئة السياحة

جيزان - البلاد

بحث معالي مدير جامعة جازان الدكتور مرعي بن حسين القحطاني مع مدير عام الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني المهندس رستم بن مقبول الكبيسي، تنفيذ الاتفاقيةوقعة بين الجامعة والهيئة للاستفادة من خبرات الجامعة ومسئوبها في تطوير المنطقة سياحياً.

وتم خلال الاجتماع بحث تفعيل الاتفاقية من خلال العمل على إنشاء مشروعات يمكن تنفيذها من التراث المحلي للبيئة الجازانية، إلى جانب استعراض الخطوات المستقبلية التي ستتبعها الجامعة في سبيل إتاحة الفرصة لطلاب وطالبات الجامعة في إبداع مشاريعهم من خلال متطلبات المشاريع الواقعية التي تهتم بها هيئة السياحة والآثار في المواقع السياحية والتراثية في المنطقة مثل جزيرة فرسان وموقع العين الحارة وقلعة الدوسرية والعديد من المناطق الأخرى.

اللواء الدويسي يؤدي صلاة الميت على شهداء الواجب بجازان

جيزان - البلاد



أدى مدير شرطة منطقة جازان اللواء ناصر بن صالح الدويسي بعد صلاة الجمعة أمس بجامع خادم الحرمين الشريفين بمدينة جيزان ، صلاة الميت على الشهداء الرقيب إبراهيم بن سليمان مزارعي ووكيل الرقيب سعود بن عبدالله شويحي ووكيل الرقيب هادي بن عبدالله خبراني والجندي أول محمد بن علي حمدي الذين استشهدوا في الحد الجنوبي بمنطقة جازان .

كما أدى الصلاة على الشهداء مدير إدارة قوة جازان العميد ركن عادل بن هادي الحكمي ومدير تموين القوة العميد ركن سالم بن عبيد النهاري وجمع غير من أمالي ودوي الشهداء ، فيما أم المصلين إمام جامع خادم الحرمين الشريفين بمدينة جيزان الشيخ حسن بن حمد الحكمي .

وبعد الصلاة قدم اللواء الدويسي تعازي القيادة وعبر ذور الشهداء وأهلهم كافة، عن شكرهم

إزالة أحواش عشوائية مخالفة بمكة المكرمة

مكة المكرمة - واس



دون وجود مابيث ملكيتهم لها ، وقد تمت إزالتها جميعها واتخاذ جميع الإجراءات لضمان عدم تكرارها.

وأشار إلى أن الإزالة تمت بمساندة شرطة البلديات والدوريات الأمنية والبحث الجنائي وإدارة المرور وشركة الكهرباء ، مؤكداً أن هناك توجيهات صادرة بضرورة متابعة هذه المخالفات وإزالة أي تعديات على الأراضي والممتلكات العامة ، حيث تقوم البلدية بتكثيف الفرق الميدانية التي تعمل على مراقبة جميع الأحياء والمخططات السكنية في هذه المناطق للحد من انتشار مثل هذه الظواهر السلبية .

أزالت بلدية الشوقية الفرعية بمكة المكرمة عدد كبير من المباني والأحواش المخالفة والقائمة بطرق عشوائية وبدون صكوك شرعية وبمشاركة عدد من أفراد ومنسوبي الجهات الأمنية والجهات ذات العلاقة .

وأوضح رئيس بلدية الشوقية الفرعية المهندس ممدوح بن محمد عراقي أن جميع المواقع التي تم إزالتها عبارة عن تعديات على الممتلكات العامة بالمنطقة ، حيث تمت إزالة حوالي ٧٠ حوش مسلح وشعبي كانت مقامة من قبل بعض المواطنين المخالفين ممن يعتدون على الأراضي الحكومية



أوراما عرقية ومناطقية وطائفية ومذهبية

قانون التمييز العنصري يتصدى لعصبية الجاهلية

جدة - البلاد

ناقش مجلس الشورى مشروع إصدار قانون التمييز العنصري، ويهدف إلى منع المساس بالأديان وأماكن أداء الشعائر الدينية والمقدسات ، أو النيل من الرموز التاريخية المشكّلة للهوية الحضارية، وحماية النسيج الاجتماعي من مخاطر التمييز بين أفراد المجتمع وفئاته في الحقوق والواجبات، لأسباب عرقية، أو قبلية، أو مناطقية، أو مذهبية، أو طائفية، أو لتصنيفات فكرية أو سياسية.

حول ذلك يؤكد متخصصون أن مكافحة التمييز العنصري ، من شأنه حماية الترابط والمساواة بين أبناء الوطن، وبخاصة بعد أن أضرمت مواقع التواصل الاجتماعي نار التمييز، والتنازع بالألقاب، ونشر الكراهية والفرقة . وضرورة تعزيز الوحدة الوطنية وثقافة الترابط بين المجتمع الواحد عملاً بقول الله تعالى (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) وقد جاءت العقوبات بمشروع هذا القانون رادعة لمن يمارس التمييز العنصري أو يبث الكراهية أو الفرقة بين أفراد

تقل عن ستة أشهر، وبغرامة مالية لا تقل عن ٥٠ ألف ريال، أو بإحدى العقوبات كل من سعى إلى إثارة النعرات القبلية، أو العصبية العشائرية، أو الحميات الجاهلية، بقول أو فعل، باستخدام إحدى طرق التعبير أو وسائل التواصل أو الإعلام.

ووفقاً للمادة السادسة عشرة: يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة، وبغرامة مالية لا تقل عن ٥٠ ألف ريال، ولا تزيد على ٢٠٠ ألف، أو بإحدى العقوبات، كل من أحرز محررات أو مطبوعات أو تسجيلات أو أفلاماً أو أشرطة أو أسطوانات أو برامج للحاسب الآلي أو تطبيقات ذكية أو بيانات في المجال الإلكتروني أو أي مواد صناعية أو أي أشياء أخرى تتضمن إحدى طرق التعبير، أو حازها، إذا كانت معدة للتوزيع أو أطراف الآخرين عليها؛ وذلك بقصد إزراء الأديان أو التمييز أو إثارة خطاب الكراهية. كما يعاقب بالعقوبة نفسها كل من أحرز أي وسيلة خاصة بالطبع أو التسجيل أو الحفظ أو الإذاعة أو المشاهدة أو النشر أو البث أو الترويج، أو حازها لاستخدامها في ارتكاب أي من المخالفات المنصوص عليها في هذا النظام .

كل مجتمع سيبحت عن مصلحته فقط دون غيره وعلى حساب الآخرين.

ضرورة العلاج:

وحول العلاج يرى الخبراء أن من الواجب على المجتمع والوالدين خصوصاً تجاه أبنائهم ، تأكيد القدوة النبوية وإظهار ما كان عليه الرسول وصحابته من التواضع وجمال الدين، وإصدار الفتاوى الشرعية والدعوة التي تعالج الموضوع وتحارب التعصب، والمعالجة التربوية للأبناء من خلال الأسرة والمدرسة والمسجد، وتسخير وسائل الإعلام لتوضيح آثارها السلبية.

ويقول قانوني إن الدول المتقدمة سعت لوضع قوانين تجرم التمييز العنصري وبث الكراهية، ولا شك أن قانون مكافحة العنصرية وما به من عقوبات تحد من ظاهرة العنصرية؛ لأن المراد من العقوبة تحقيق الردع الخاص لمركب العنصرية، وكذلك تحقيق الردع العام لبقية أفراد المجتمع.

× العقوبات:

بيّنت المادة الثانية عشرة، أنه يعاقب بالحبس مدة لا

الشيئات، رقم كود القبيلة) ومن شأن ذلك الضعاف للانتماء الوطني؛ برغم جهود الدولة الحثيثة لتحسين وتقوية الوحدة الوطنية وتوحيد الصف والكلمة.

ويرى خبراء في التربية وعلم الاجتماع أن العصبية العنصرية تتمثل مظاهرها في صور عديدة منها: العنصرية تجاه الأبناء والاعتراف بالانتماء القبلي، والطعن في أنساب الناس وأصولهم، واحتقارهم واستقصاهم وإقصاؤهم، والتقليل من شأن الآخرين والحط من قدرهم؛ وكل ذلك مع الأسف يدل على ضعف الإيمان وخور العقل؛ فليس الإنسان من اختار لنفسه نسبة أو علمه أو ماله أو جاهه.

ويشير المتخصصون إلى أن للتعصب والعنصرية وبشير التخصصون إلى أن للتعصب والعنصرية؛ ومنها إثارة الحمية الجاهلية المنذرثة، ودعوة للفرقة المجتمعية، والإعانة على الظلم وتفشي الجهل وبراعة الإسلام من التعصب، وتقويت الحقوق على البعض، وانتشار الكره والبغضاء بين الناس، والمساهمة في خلق العداة وانتشار الجريمة، والدعوة إلى الفرقة التي حرّمها الإسلام، وتفشي البطالة والعنوسة؛ لأن

المجتمع؛ خمس سنوات سجن وغرامة ٥٠٠ ألف ريال لمن يثبت أنه مارس التمييز العنصري أو بث الفرقة .

وشددوا على أن العنصرية ما هي إلا أورام اجتماعية خبيثة تهدم في البناء الاجتماعي بالإقصاء للأخر والتعصب على أسس موقوتة دون اعتبار لدينهم أو أخلاقهم أو علمهم ، ومثل تلك الأفكار تهين لبيبة خصبة تتضخم فيها فكرة العنصرية ، وهو ما يجب لفظه والتصدى له حتى نحافظ على سلامة النسيج الاجتماعي.

ويحذر متخصصون وعلماء الاجتماع من خطورة سلوكيات بعض أولياء الأمور الذين يرون المباهة باللون، والعرق، والانتماء أمام الآخرين؛ قيمة اجتماعية يجب أن تزرع في قلوب أطفالهم ، ويقدموا المعتقدات الاجتماعية الخاطئة وهما بأن ذلك من علوم الرجال، والإيمان بأن القبيلة هي المشرع لكافة أمور الحياة الاجتماعية، وأن الخروج عن ذلك يعتبر انتهاكاً صارخاً لأعراف القبيلة. كما أن بعض الوسائل الإعلامية تسهم في مثل هذا التمييز وخلق أزمة بين الناس مثل بعض (مسابقات الشعر، المزاين،

إعلان بقرار التنفيذ
تعلن دائرة الحج والتنفيذ الثانية بإمارة العامة بجيزان عن صدور القرار رقم ٣٧٤٤٦٦/٢٠١٦هـ المتضمن طلب التنفيذ المقام من طالب التنفيذ / حمد سعيد حمد آل عوض سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٥٠٢٤٤٧ / علي عاضد عوض آل عجيبة سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٧٥٢٨١٤٠ / ونظراً لتغير تبليغ المنفذ ضد جري نشر هذا الإعلان وفق ما ذكر في الفقرة الثالثة من المادة الرابعة والثلاثين من نظام التنفيذ عليه بعد هذا الإعلان بإبلاغ المنفذ للنفذ ضد بقرار التنفيذ وفي حال عدم التنفيذ خلال خمسة أيام من تاريخ النشر سيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة التي نصت عليها مقتضى المادة السادسة والأربعين والمادة الثامنة والعشرون من نظام التنفيذ .

إعلان بقرار التنفيذ
تعلن دائرة الحج والتنفيذ الثانية بإمارة العامة بجيزان عن صدور القرار رقم ٣٧٧٣٩٤/٢٠١٦هـ المتضمن طلب التنفيذ المقام من طالب التنفيذ / سالم هادي حبيسي آل عباس سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٢٥٨١٨٣٣ / علي المنفذ ضد / راشد سالم مهدي آل حارث سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٢٢٤٠٧٩٥٩ / ونظراً لتغير تبليغ المنفذ ضد جري نشر هذا الإعلان وفق ما ذكر في الفقرة الثالثة من المادة الرابعة والثلاثين من نظام التنفيذ عليه بعد هذا الإعلان بإبلاغ المنفذ للنفذ ضد بقرار التنفيذ وفي حال عدم التنفيذ خلال خمسة أيام من تاريخ النشر سيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة التي نصت عليها مقتضى المادة السادسة والأربعين والمادة الثامنة والعشرون من نظام التنفيذ .

دوائر التنفيذ في المحكمة العامة بجيزان	الجهة
دائرة التنفيذ الثانية	دائرة التنفيذ
رقم القرار القضائي	رقم القرار القضائي
٣٧٣٥١٨٣٣	٣٧٣٥١٨٣٣
في ١٥/١٠/٢٠١٦هـ	في ١٥/١٠/٢٠١٦هـ
اسم المنفذ	اسم المنفذ
احمد صالح احمد المصعبي	احمد صالح احمد المصعبي
من تاريخ نشره فسيتم اتخاذ الإجراءات النظامية التي نص عليها نظام التنفيذ.	من تاريخ نشره فسيتم اتخاذ الإجراءات النظامية التي نص عليها نظام التنفيذ.
رقم الهوية	رقم الهوية
١١٠٥٣٨٠٠٤	١١٠٥٣٨٠٠٤

دوائر التنفيذ في المحكمة العامة بجيزان	الجهة
دائرة التنفيذ الثانية	دائرة التنفيذ
رقم القرار القضائي	رقم القرار القضائي
٣٧٧٣٩٤	٣٧٧٣٩٤
في ٢٠/١٠/٢٠١٦هـ	في ٢٠/١٠/٢٠١٦هـ
اسم المنفذ	اسم المنفذ
فاطمة سليمان سعيد آل سليمان	فاطمة سليمان سعيد آل سليمان
من تاريخ نشره فسيتم اتخاذ الإجراءات النظامية التي نص عليها نظام التنفيذ.	من تاريخ نشره فسيتم اتخاذ الإجراءات النظامية التي نص عليها نظام التنفيذ.
رقم الهوية	رقم الهوية
١٠٣٦٦٥٤٧٦	١٠٣٦٦٥٤٧٦